

3687 - حكم من باع شيئاً واستوفى ثمنه من مال المشتري

الربوي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يوجد عندي سيارة. هم. وبعثتها الى اخواني الاثنين منذ اربعة اشهر على ان يستردوا ثمنها. يعني يردوا ثمنها علي بعد كذا من الزمن وعندما طلبت ثمنها قالوا لي حتى نسحب من البنك. علما ان البنك يتعامل بالفائدة. وعلمنا ان كل سنة يسحبون مبلغ من - 00:00:00 البنك ويسددونه بالفائدة ارجو افطني عن المبلغ هذا هل يجوز لي ان اخذه منهم ام لا الواجب عليهم ان يؤدوا لك الحق عند مضي الاجل اذا مضى الاجل وجب عليهم ان يؤدوا - 00:00:20 الحق لك هو الثمن. نعم. لكن اذا اخذوا الثمن من مال ربوي فانه ليس لك قبول ذلك لانه مال حرام اما ان ادوا اليكم ما لا تعرفوه ولا نهى عنه فلا بأس تأخذه والاثم عليهم. نعم. اما اذا علمت ان هذا المال - 00:00:35 المعين من قبل من الربا فلا تأخذه. واطلب منهم مالا اخر ولا تأخذ مال الربا. نعم - 00:00:51